

سنن البيهقي الكبرى

9556 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ٧ الرفث الجماع والفسوق المعاصي ولا جدال في الحج يقول ليس هو شهر ينسأ قد تبين الحج لا شك فيه وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يسقطون المحرم ثم يقولون صفر بصفر ويسقطون شهر ربيع الأول ثم يقولون شهر ربيع بشهر ربيع قال الشيخ اختلفوا في حج أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قبل حج النبي A هل كان في ذي القعدة أو في ذي الحجة فذهب مجاهد إلى أنه وقع في ذي القعدة وذهب بعضهم إلى أنه وقع في ذي الحجة